التحليل التداولي للخطاب الصحفي المتعلق بقضية الإصلاح الدستوري في الصحف المصرية

دراسة تحليلية مقارنة: لمضمون وتوجهات الحجاج التداولي للإعلانات الدستورية عام 2012

مروة محمد علي*
إشراف : أ.د. محمود خليل**
إشراف مشارك : د. مارجريت سمير ساويرس***

مقدمة

شهدت الساحة السياسية المصرية حالة من الحراك والديناميكية فيما يتعلق بقوى المعارضة خلال ولاية مرسي فقد أصدر أربع إعلانات دستورية بعد انتخابه، بينما كان الحال في الصراع السياسيّ والإيديولوجيّ الذي رافق كتابة الدستور المصريّ 2012 من قبلِ "الجمعيّة التأسيسيّة" المنتخبّة ونال موافقة أغلبية المقترعين المصريين وقد ترتبت على صدوره حالة من الانقسام داخل المجتمع نظرا لمّا تضمنه من نصوص تمثل ارتدادا إلى ما قبل ظهور مفهوم الدولة.(1)

فان أغلب القوى السياسيّة التي تتنافس على المشهد السياسيّ المصريّ لم تهتمّ بالنصوص الدستوريّة ذاتها، **بل ركّزت على هويّة مَن يكتب الدستور و من يصدر الإعلانات الدستورية وفي مصلحة من؟**

ويعتبر الدستور في مفهومه هو القانون الأساسي الأعلى الذي يرسي القواعد والأصول التي يقوم عليها نظام الحكم ؛ ويقرر الحريات والحقوق العامة ؛ ويرتب الضمانات الأساسية لحمايتها ؛ ويحدد لكل من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية وظائفها وصلاحيتها ؛ ويضع الحدود والقيود الضابطة لنشاطها ما يحول دون تدخل أي منها في أعمال السلطة الأخرى ؛ أو مزاحمتها في ممارسة اختصاصاتها. (2) تقوم هذه الدراسة برصد وتحليل وتفسير ومقارنة مضمون وتوجهات الحجاج التداولي للإعلانات الدستورية.

الدراسات السابقة

يمكن تصنيف الدراسات السابقة التي تتعلق بدراسة **التحليل التداولي للخطاب الصحفي المتعلق بالإصلاح الدستوري المصري في الصحف المصرية** والتي اعتمدت عليها الباحثة في بلورة مشكلة الدراسة وتحديد جوانبها النظرية

---

*المدرس المساعد بقسم صحافة، أكاديمية أخبار اليوم
** استاذ بقسم الصحافة بكلية الإعلام – جامعة القاهرة
*** مدرس بقسم الصحافة بكلية الإعلام – جامعة القاهرة

والمنهجية إلى محورين أساسين وهما : **المحور الأول: دراسات التي تتعلق بماهيته وخصائص البناء التداولي للحجاج في الخطاب. المحور الثاني: دراسات تتعلق بمعالجة الإعلام لقضايا الإصلاح السياسي.**

المحور الأول: دراسات التي تتعلق بماهيته وخصائص البناء التداولي للحجاج في الخطاب.

قدمت الدراسات الخاصة بحقل تحليل الحجة في إطار تحليل الخطاب اللغوي أو اللساني حيث تم العمل على معالجة أثر تفتيت النص وتفتيت الحجة، وجاءت الدراسات كتالي:-

1. دراسة هاجر مدقن بعنوان "المقاربة التداولية: المصطلح والمنهج"(2011)[3]

استهدفت الدراسة التعرف على المقارنة التداولية والتعرف على المنهج التداولي المعرفي، واستخدمت الدراسة نظرية الملائمة اللغوية وهي نظرية التي تدرس التواصل والمعرفة انطلاقاً من التأويل اللساني الكامل للقول والتي تأتي من خلال المفاهيم المبنية على دلالة السياق ذاته وتمكن هذه العناوين من التوصل إلى المعلومة الموجودة في المفاهيم المعنية. وتوصلت الدراسة إلى أن الأهداف السياقية والتداولية في الخطاب التي ينبغي أن يكون داخل إستراتيجية الحجاج، إي النتيجة التي يتوخى الخطاب بلوغها، وهي لا تعدو أن تكون إما ملموسة أو عقلانية تؤكدها الوقائع والحقائق أو المواقف والقواعد والأخلاق.

2. دراسة هاجر مدقن بعنوان **التحليل التداولي: الأفق النظري والإجراء التطبيقي في الجهود التعريفية العربية، (2010)[4]**

استهدفت الدراسة التعرف على التحليل التداولي والتعرف على الأفق النظرية والإجراءات التطبيقية واليات تحليلية وتوصلت الدراسة إلى أن نتائج هذا التداخل والاتساع والتنوع ان أصبح من العسير تحديد تعريف جامع مانع لها، كما توصلت الدراسة إلى أن اللغة في الاستعمال أو في التواصل ذلك ان صناعة المعنى تتمثل في تدأول اللغة بين المتكلم والسامع في سياق محدد (مادي، اجتماعي، لغوي) وصولا إلى المعنى الكامن في كلام ما. كما توصلت الدراسة إلى أن هذا التداخل هو الذي حدا بالدارسين إلى القول بان من بين أهم ما تتميز به عن باقي اتجاهات الدرس اللغوي هو افتقارها إلى موضوعات مترابطة ووحدات تحليل خاصة بها.

3. دراسة ثناء سالم بعنوان استراتيجيات البنية الإقناعية وأبعادها التداولية في رسائل المنصور والنفس الزكية، (2009)[5]

استهدفت الدراسة التعرف على المنهج التداولي وعلم اللغة النصي، كما استهدفت التعرف على المناهج المستخدمة في البحث لتحليل النص الحجاجي،

والكشف عن الآلية الإقناعية بأبعادها اللغوية والتفاعلية والموقفية لكل من المتكلم والمخاطب ومقدرتهما في إدارة الجدل وذلك بهدف تحقيق الغلبة على خصمه.

وتوصلت الدراسة ان التواصل هو الهدف الأساسي هو إنشاء الحجاج الجدلي، كما خلصت الدراسة انه تمكن المتجادلان في الرسائل الثلاث من أدواتهما المنطقية الدلالية، واللغوية في التأسيس للأطروحة الكبرى، وكان المنصور أكثر توفيقا وترتيبا وتنظيما للقول. ونتج عن ذلك التأثير في الخصم بإجباره على تغيير موقفه القولي، فصمت عن الرد، وأضطر إلى الموقف الفعلي بخوض الحرب التي أعد لها المنصورة العدة، وكانت له الغلبة.

4. دراسة قـــدري عليمة بعنوان **التداولية وصيغ الخطاب من اللغة إلى الفعل التواصلي (2009)**[6]

استهدفت الدراسة التعرف الأطر المنهجية للتداولية وصيغ الخطاب المختلفة التي تستخدم من اللغة إلى الفعل التواصلي التداولي، كما استهدفت الدراسة تعرف الخطاب والنص **وتوصلت الدراسة** إلى أن النص والخطاب لهما مفهوم واحد حيث ان النص رسالة من الكاتب للقارئ فهو خطاب. كما خلصت الدراسة انه يجب التركيز على الوظيفة الاتصالية للخطاب والتأكد من معنى الاتصال ومحاولة فهم كل ما يدعم الاتصال والتواصل وما يعوقهما لتحقيق الاهتمام المتواصل بالخطاب الذي يعتبر الحدث الاتصالي للغة في فعل أدائه التداولي.

5. دراسة سلام أحمد عبده بعنوان الخطاب الصحفي الانتخابي لأحزاب المعارضة: دراسة تحليلية بالتطبيق على انتخابات مجلس الشعب لعام 2000 (2001)[7]

استهدفت الدراسة سعت هذه الدراسة لمعرفة الخطاب الصحفي للأحزاب السياسية المعارضة أثناء الانتخابات التشريعية. تحليل الكتابات الصحفية لعينة من الصحف التي تصدرها أحزاب المعارضة للتعرف على السمات العامة للخطاب الصحفي الانتخابي للأحزاب السياسية المعارضة، والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها هذا الخطاب. تحليل العوامل التي أثرت وساعد الخطاب في تبنية للمعالجات الصحفية. وذلك عن طريق تحليل ما نشرته الصحف الحزبية المعارضة، وكذلك رصد مفردات الخطاب الصحفي لأحزاب المعارضة، والتعرف على مرجعيته، والأنماط الصحفية التي أعتمد عليها ووسائله في التأثير على الجماهير. **وقد توصلت الدراسة** إلى أن الخطاب الصحفي نجح في الصحف الحزبية في تقديم صورة إيجابية عنهم وتدعيم وتصوير المرشحين على إنهم أمل الناخبين في حياة أفضل. كما أشارت الدراسة إلى فشل الخطاب الصحفي لأحزاب المعارضة في حشد وتعبئة الجماهير خلف مرشحي الأحزاب.

المحور الثاني: دراسات تتعلق بمعالجة الإعلام لقضايا الإصلاح السياسي

1. **دراسة عزة أبو العز** بعنوان **أطر معالجة قضايا الإصلاح السياسي العربي في خطاب المجلات العامة المصرية والأمريكية (2012)**[8]

استهدفت الدراسة رصد أطر معالجة قضايا الإصلاح السياسي العربي في خطاب مجلتي روزا ليوسف المصرية ونيوزويك الأمريكية (الصادرة باللغة العربية) سواء الأطر الرئيسة أو الأطر الفرعية بهذه الأطر الرئيسة (الحزم الإعلامية).

خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج وكان أهمها: تركزت أهم قضايا الإصلاح السياسي العربي التي عالجتها مجلتا الدراسة في سبع قضايا هي: الديمقراطية، والمشاركة السياسية، والإصلاحات التشريعية السياسية، وحقوق الإنسان وحرياته، حرية الإعلام، والمجتمع المدني، والإصلاح السياسي العربي بصفة عامة، وخلصت الباحثة من نتائج تحليلها هذه القضايا بهاتين المجلتين إلى اختلاف معدل اهتمامهما بتلك القضايا.

2. **دراسة أية كمال** بعنوان **المعالجة الصحفية لقضايا الإصلاح السياسي في مصر (2009)**[9]

استهدفت إلى تحديد قضايا الإصلاح السياسي التي طرحت أثناء الانتخابات الرئاسية والانتخابات البرلمانية في عام 2005 وتحديد رتب هذه القضايا حسب مجموع التكرار الكمي لكل منها. كما هدفت إلى استكشاف مدى اتفاق الصحف المصرية القومية والحزبية، ومدى اختلافها في تناول قضايا الإصلاح السياسي في مصر وتحليل الاتجاه نحو القضايا.

خلصت الدراسة إلي: أظهر التحليل درجة عالية من التقارب بين الأنواع الثلاثة من الصحف القومية في درجات الاهتمام ببعض القضايا. كما تشابهت صحف الدراسة في عدم الاهتمام بقضية التعليم التي جاءت في أدنى درجات سلم الأولويات الإجمالي وسلم الأولويات لكل نوع من الصحف. وقفت الصحف القومية إلى جانب الداعية للرئيس مبارك مرشح الحزب الوطني وتجاهلت غالباً من مرشحي الأحزاب الأخرى، وركزت الانتقاء على مرشح حزب الوفد وحزب الغد ووصفت بأنها فرص شبة معدومة. اتفقت الصحف القومية والحزبية والخاصة في انتقادها لهشاشة جميع الأحزاب المصرية وعوامل ضعفها وأهمها تدني نسبة العضوية وتركيزها على الإعلام والصحافة وعزلتها عن الشعب وانعدام الكوادر السياسية وتحطمها من الداخل.

دراسة Moy & Cheufele بعنوان **Media Effects on Political and Social Trust(2000)**[10]

حول تأثير استخدام وسائل الإعلام على تحديد مستوى الثقة السياسية لدى المواطنين، وتوصلت الدراسة إلى ان "الثقة السياسية" لم تكن مطلقاً وظيفة لاستخدام

وسائل الإعلام بل إنها تستقي من خلال الإيديولوجية السياسية والتعليم وهو ما يتناقض مع نتائج الدراسات السابقة، إلا إنها أرجعت تلك النتيجة إلى إنها أجريت في العام الذي تجري فيه الانتخابات حيث تتغير مؤشرات التغطية السياسية فالانتخابات وحدها قد تعمل على تقليل مستوى الثقة حيث يميل الإعلاميون إلى وصف الانتخابات كمسابقة Horserace يركزون خلالها على الثغرات مما قد يعمل على تقليل الثقة. كما اتضح أن المضمون الترفيهي لوسائل الإعلام يرفع من مستوى الثقة الاجتماعية (إي الثقة بين الأفراد) بينما يؤدي التعرض للمحتوى السياسي للتليفزيون إلى إضعاف الثقة في النظام السياسي.

3. دراسة نهى سليمان بعنوان **دور وسائل الإعلام العربية في تكوين معارف الصفوة المصرية واتجاهاتها نحو السياسة الأمريكية بشان قضايا الإصلاح (2009)**[11]

استهدفت الدراسة التعرف على دور وتأثير وسائل الإعلام في تكوين معارف الصفوة المصرية وتحليل اتجاهاتها نحو السياسة الأمريكية بشان قضايا الإصلاح في المنطقة العربية، كما استهدفت تحليل الأطر الخبرية والأفكار الرئيسية التي طرحتها وسائل الإعلام العربية في معالجتها لقضية الإصلاح الأمريكي في المنطقة. تحليل دلالات الأفعال الأمريكية التي عكستها وسائل الإعلام.

خلصت الدراسة التحليلية لعديد من النتائج أهمها: طرحت وسائل الإعلام العربية الخاضعة للدراسة عدة أسباب لرفض سياسة الإصلاح الأمريكي وتمثلت في: عدم وجود نموذج واحد للديمقراطية يمكن تطبيقه في كل دول المنطقة. اعتبار قضية الإصلاح والديمقراطية قضية داخلية لابد أن تكون نابعة من داخل الدول وتديرها كل دولة وفقاً لظروفها وأولوياتها.

مشكلة البحث

في إطار مجموعة المؤشرات التي يفرزها الحجاج التداولي **تعنى الباحثة هنا بدراسة التحليل التداولي للخطاب الصحفي المتعلق بالإصلاح الدستوري المصري في الصحف المصرية**، وذلك من خلال تحليل مضمون وتوجهات الحجاج التداولي الخاص **بالإعلانات الدستورية التي إصدارها مرسي في فترة 2012**، حيث يشير إلى أن المهم تحديد درجة كفاءة الحجج المتداولة بين الرئيس والشعب، والشعب والرئيس، كرد فعل الخطاب الرسمي مرة أخرى، وهو بمثابة الإستراتيجيات الذي تبناه مرسي خلال تداوله الخاص بكل إعلان دستوري أصدره ، وذلك من خلال تحليل الإصلاح الدستوري الذي يكون خط فاصل للحياة التي يسعي المواطن المصري للوصول إليها وهي:- **الحياة السياسية التي تتمتع بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية.**

أهمية الدراسة

تنبع أهمية الدراسة على مستويين وهما:

تنبع أهميه الدراسة من أهمية الموضوع الذي يشير إلى نقطة هامة و هي قضية إصلاح الإعلانات الدستورية والدستور المصري في الفترة رئاسة محمد مرسي 2012.

- توجيه الاهتمام إلى تحليل الحجاج التداولي للخطب رؤساء الدولة في تلك الفترة لتحليل مضمون وتوجهات بذية هذا خطاب وذلك بهدف إعادة أكشاف النص الكامن من خلال الحجج المستخدمة في إنتاج الأفكار بداخلة.
- جدة المنهج المستخدم في التعامل مع هذه القضية وهو تحليل التداولية من خلال التحليل المقارن لمضمون وتوجهات الحجاج التداولي للرئيس محمد مرسي ، والرئيس المستشار عدلي منصور.
- كما أن هناك أهمية أخرى للموضوع تتمثل في معرفة مواقف الصحف لهذه القضية سالفة الذكر التي تمثل جدلا كبيرا لما تحمله من معاني وأفكار وأيدلوجيات تظهر في بناء الحجة ذاتها.

أهداف البحث:

تعنى الدراسة **بثلاثة أهداف أساسية** فيما يتعلق بتحليل البنية التداولية للخطاب الصحفي المتعلق بقضية الإصلاح الدستور المصري داخل خطابات رؤساء الدولة والمتمثلة في:-

1. رصد وتحليل عناصر الحجاج التداولي لقضية الإصلاح الإعلانات الدستورية 2012 الخاص في فترة محمد مرسي في الصحف المصرية وتحليل درجة تناسق أو تناقض الحجج المستخدمة.
2. تحليل الاستراتيجيات الحجاجية للخطاب الصحفي المتعلق بقضية الإصلاح الدستوري.

ومن الهدف الرئيسي نصل إلى عدد من الأهداف الفرعية وهي:

1. التعرف على القصدية التداولية لخطاب رؤساء الدولة إزاء قضية الإصلاح الدستوري.
2. التعرف على عناصر وإستراتيجيات الإقناع في حجج خطاب الإصلاح الدستوري والمنازعات التي حدث في تلك الفترة.
3. تحليل الإستراتيجيات التخاطبية وتقسيمها داخل الاستراتيجيات الحجاجية الخاصة بقضايا سالفة الذكر.

4. تحديد اتجاهات الخطاب وأهم الأساليب الإقناعية التي يتم استخدامها في الصحف المصرية.
5. التعرف على منطقية الحجج المقدمة الخاص بقضية الإصلاح الدستوري.
6. التعرف على درجة انحياز وعدم انحياز حجج الخطاب بأشكاله المختلفة عند معالجة هذه القضية.
7. تحديد أوجه الاتفاق والاختلاف في مواقف صحف المصرية وذلك من خلال الدراسة التحليلية المقارنة بين حجج خطاب صحف الدراسة.

تساؤلات الدراسة :

تسعى الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1. ما المقولات الأساسية التي تضمنها الخطاب التداولي المتعلق بقضية سالفة الذكر بأشكالها مختلفة؟
2. إلي إي مدى تنوع الحجاج التداولي المستخدم في الخطاب الحجاجي الخاص بالقضية سالفة الذكر؟
3. ما الأهداف التي سعى خطاب الإصلاح الدستوري؟
4. إلي إي مدى توافرت عناصر الإقناع والبرهنة في حجج خطاب الإصلاح الدستوري ؟
5. الي إي مدي كانت الحجج (متسقة - متناقضة)؟
6. ما أهم الأساليب الإقناعية و الأساليب الإستراتيجية التي تم استخدامها في حجج خطاب قضية الإصلاح الدستوري ؟
7. ما أوجه الاتفاق والاختلاف في مواقف صحف الدراسة؟

الإطار النظري للدراسة

أ- تستخدم الدراسة **نظرية السياق** وتعتبر هي الأساس الحقيقي الذي تبنى على غراره الجوانب التطبيقية لهذه الدراسة ويشمل هذا الإطار. ويتم الاستفادة من النظرية من حيث يجعل المعنى سهل الانقياد للملاحظة والتحليل الموضوعي، ويعالج الكلمات باعتبارها أحداثاً وأفعالاً و عادات تقبل الموضوعية والملاحظة لتوضيح المعنى الكامن لها. تحدد مجالات الترابط والانتظام بالنسبة لكل كلمة، مما يعني تحديد استعمالات هذه الكلمة في اللغة. وتحديد هذه المجلات يساعد على كشف الخلاف بين ما يعد ترادفا في اللغات. كما استخدمت النظرية في

كشف الخلاف بين المترادفات في اللغات لتمييز المترادفات في داخل اللغة الواحدة على أساس بيان توزيع كل منها. (12)

ب- **نظرية الملائمة اللغوية** تعد نظرية الملائمة نظرية تداولية معرفية أهم ميزة في نظرية الملائمة تصورها للسياق، إنه يبني تبعا لتوالي الأقوال، ويتشكل قولا إثر قول، وهنا تتجلى أهمية المفاهيم القائمة في الصيغة المنطقة. إضافة إلى أن ملائمة الملفوظ تزداد إذا كانت نتائجه أكثر. (13) إن مبدأ الملائمة ليس مبدأ معياريا يفرض على القائل أن يتلفظ بأقوال مناسبة، ومناسبة فقط إنه مبدأ تأويل يستعمله المخاطب أثناء عملية التأويل، إي إن اشتغاله قائم على المردودية. إي أن نظرية الملائمة تجعلنا **نبحث عن المعلومات المتوافرة والمتداولة في السياق**، والتي تمكننا من الوصول إلى بعض نتائج هي منبثقة من الدرس التداولي في السياق.

الإطار المنهجي للدراسة

أولاً: نـــوع الدراســـة

تنتمي الدراسة إلى **البحوث الوصفية (التحليلية المقارنة) حيث يستفيد منها البحث في تحليل خطاب قضايا الإصلاح الدستوري والإعلانات الدستورية في الصحف محل الدراسة**، (القومية – الحزبية – الخاصة) من حيث ماهيتها وطبيعتها ووضعها الحالي.

ثانياً: منـاهج الدراســة

استخدمت الدراسة منهج المسح الإعلامي في مستواه **الوصفي** ومستواه **التحليلي. والمنهج المقارن لمزيد من التعمق في القضايا محل الدراسة** حتى لا تقف عند مجرد الوصف والتحليل فقط، بل تعتمد على المقارنة بين الحجج المختلفة لإثراء الدراسة والمقارنة بين القصدية لتوضيح التداول في الخطاب.

الإطار الإجرائي

الإطار الإجرائي المستخدم في هذه الدراسة فيتمثل فيما يلي:

مجتمـــع البحـــــث تعتبر الصحف المصرية عموماً هي مجتمع البحث التي تمثل أبرز التيارات السياسية القائمة و**عينـــة الصحـــف هي:- جريدة الأهرام:** ممثلة للصحف القومية في مصر، **جريدة الأهالي:** ممثلة للصحف الحزبية ذات التوجهات (الاشتراكية.. الديمقراطية) أو ما تسمى (الاشتراكية الجديدة)، **جريدة المصري اليوم:** ممثلة للصحف الخاصة في مصر.

سوف تعتمد **الدراسة التحليلية على أسلوب العينة العمدية على قضيا الإصلاح الدستوري**، فالتحليل الكيفي يمكننا الإلمام بكافة جوانب المشكلة وبالتالي عدم تجزيئها أو تفتيتها. **وسوف يتم التحليل في إطار حصر شامل لمختلف الادعاءات والمقاصد التداولية بصياغتها المتنوعة من قبل منتجها وتحليلها.**

الإطار الزمني للدراسة

أسباب اختيار العينة الزمنية للدراسة:

1. و في بداية **2012** بدأ الانتقال من المجلس العسكري إلى السلطة المنتخبة.
2. تدهورت حالة البلاد في عهد الرئيس السابق الدكتور محمد مرسي أدى إلى انقلاب الشعب مرة أخرى على السلطة، يطالب بتنحيه من السلطة . كما طالب الشعب بالعيش والحرية والعدالة الاجتماعية التي لم تتحقق في عهدة. **تعتبر فترة مرسي فترة خصبة بالنسبة لإجراء هذا البحث، حيث تميزت هذه الفترة بكتابة وتعديل الدستور المصري، والإعلانات الدستورية التي كان يجئ بها لتحصين نفسه وتحصين قراراته من المجلس العسكري.**

أساليب التحليل جمع البيانات

إجراءات تحليل الخطاب التداولي

أولاً: القصدية وسوف يتم تحليل المقاصد من خلال الخطب الرئاسية المباشرة بين الرئيس والشعب، كما يتم تحليل القرارات السياسية التي يتم اتخاذها والمقصد من تلك القرارات وكيفية أنتاج هذه القرارات مرة أخري من قبل الصحيفة، الأهداف الناتجة من المقصد، توضيح المعنى الضمني، ورصد عمليات تجنب الإبهام والغموض في الخطاب، وأخيرا مصدر الإيضاح والتشويش.

ثانياً: تحليل الاستراتيجيات التخاطبية داخل استراتيجيات الحجاجية.

الإصلاح الدستوري في فترة الرئيس محمد مرسي

يتناول هذا الجزء الإعلانات الدستورية التي إصدارها مرسي بعد تولية. ونصوص هذه الإعلانات.

أولاً: الإعلان الدستوري الصادر في 8 يوليو 2012

إلغاء حكم المحكمة الدستورية بحل البرلمان[14] وأعاده للعمل و لكن في ثاني يوم قامت المحكمة بحله مرة آخري وتراجع مرسى عن حله. وجاء هذا الإعلان

بناءاً على: صدر في **14 يونيو 2012** حكم المحكمة الدستورية بقبول الطعن في دستورية قانون الانتخابات والذي فسر على انه **حلا أليا لمجلس الشعب** هنا تضاربت الآراء حول أداء هذا المجلس فمن ناحية رفض البعض أداء المجلس باعتباره مجلس يضم ثلة من هواة العمل السياسي أو عديمي الخبرة بينما كان البعض الأخر يتعاطف مع المجلس على اعتبار انه المجلس المنتخب الأول انتخابا حرا نزيها منذ تأسيس البرلمان المصري عام 1866 .[15]

ثانياً: الإعلان الدستوري الصادر في 11 من أغسطس 2012 [16]

أصدر الرئيس محمد مرسي إعلانا دستوريا جديدا، بمقتضاه سيتم إعادة محاكمة قتلة الثوار، ومن بينهم الرئيس السابق حسني مبارك، وإقالة النائب العام المستشار عبد المجيد محمود، إقالة المشير طنطاوي وسامي عنان وتحصين مجلس الشورى واللجنة التأسيسية من الحل.[17]، **كما قرر تعيين المستشار طلعت عبد الله نائبا عاما جديدا**. [18]

وفيما يلي نص الإعلان الدستوري: [19]

" بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 13 فبراير 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 11 أغسطس 2012 لما كانت ثورة الخامس والعشرين من يناير 2011 قد حملت رئيس الجمهورية مسئولية تحقيق أهدافها والسهر على تأكيد شرعيتها وتمكينها بما يراه من إجراءات وتدابير وقرارات لحمايتها وتحقيق أهدافها، فقد قررنا ما يلي:

المادة الأولى: تعاد التحقيقات والمحاكمات في جرائم القتل والشروع في قتل وإصابة المتظاهرين وجرائم الإرهاب التي ارتكبت ضد الثوار بواسطة كل من تولى منصبا سياسيا أو تنفيذيا في ظل النظام السابق وذلك وفقا لقانون حماية الثورة وغيره من القوانين.

المادة الثانية: الإعلانات الدستورية والقوانين والقرارات السابقة عن رئيس الجمهورية منذ توليه السلطة في 30 يونيو 2012 وحتى نفاذ الدستور وانتخاب مجلس شعب جديد تكون نهائية ونافذة بذاتها غير قابلة للطعن عليها بأي طريق وأمام أية جهة ، كما لا يجوز التعرض بقراراته بوقف التنفيذ أو الإلغاء وتنقضي جميع الدعاوى المتعلقة بها والمنظورة أمام أية جهة قضائية.

المادة الثالثة: يعين النائب العام من بين أعضاء السلطة القضائية بقرار من رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات تبدأ من تاريخ شغل المنصب ويشترط فيه الشروط العامة لتولي القضاء وألا يقل سنه عن 40 سنة ميلادية ويسري هذا النص على من يشغل المنصب الحالي بأثر فوري.

المادة الرابعة: تستبدل عبارة تتولى إعداد مشروع دستور جديد للبلاد في موعد غايته 8 أشهر من تاريخ تشكيلها، بعبارة تتولى إعداد مشروع دستور جديد للبلاد في موعد غايته 6 أشهر من تاريخ تشكيلها الواردة في المادة 60 من الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس 2011.

المادة الخامسة: لا يجوز لأية جهة قضائية حل مجلس الشورى أو الجمعية التأسيسية لوضع مشروع الدستور.

المادة السادسة : لرئيس الجمهورية إذا قام خطر يهدد ثورة 25 يناير أو حياة الأمة أو الوحدة الوطنية أو سلامة الوطن أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء دورها ، أن يتخذ الإجراءات والتدابير الواجبة لمواجهة هذا الخطر على النحو الذي ينظمه القانون.

ثالثاً: الإعلان الدستوري المكمل (22 نوفمبر 2012) الذي أقال النائب العام وحصن القرارات السيادية لحين انتخاب مجلس شعب جديد[20].

في يوم 22 نوفمبر 2012 أصدر الرئيس محمد مرسي **إعلانا دستوريا مكملا** تضمن ما وصفه بالقرارات الثورية. وتضمن حزمة من القرارات منها:

- جعل القرارات الرئاسية نهائية غير قابلة للطعن من إي جهة أخرى (مثلا المحكمة الدستورية (منذ توليه الرئاسة حتى انتخاب مجلس شعب جديد.
- إقالة النائب العام المستشار /عبد المجيد محمود واستبداله بالمستشار /طلعت إبراهيم.
- إمداد مجلس الشورى واللجنة التأسيسية بالحصانة (لا تُحل كما حدث لمجلس الشعب (وتمديد الأخيرة بفترة سماح شهرين لإنهاء كتابة دستور جديد للبلاد.
- إعادة محاكمات المتهمين في القضايا المتعلقة بقتل وإصابة وإرهاب المتظاهرين أثناء الثورة.[21]

القرارات المصاحبة للإعلان الدستوري

كما صدر عن رئيس الجمهورية قرارا بقانون جاء فيه بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 13 ديسمبر 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 30 مارس 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 11 أغسطس 2012 وعلى القانون رقم 71 لعام 1964 بشان منح معاشات ومكافآت استثنائية وتعديلاته وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم 285 لعام 2011 الصادر تنفيذا للمرسوم بقانون رقم 136 لعام 2011 بتفويض رئيس مجلس الوزراء باختصاصات رئيس الجمهورية بمقتضى اللوائح والقوانين ،

وكذلك على قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام 303 لعام 2011، 206 و632 لعام 2012 بتقرير معاش استثنائي لأسر الشهداء والمصابين وبناء على ما عرضته وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية .

المادة الأولى : يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 632 لعام 2012 الصادر بتاريخ 2012/6/6 .

المادة الثانية: تضاف فقرة إلى المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 303 لعام 2011 نصها التالي كما يمنح كل من بشلل رباعي أو فقد في البصر في العينين خلال أحداث ثورة 25 يناير 2011 والأحداث والأماكن التي أقرها المجلس القومي لرعاية أسر الشهداء والمصابين قبل إصدار هذا القرار معاشا استثنائيا مساويا لمعاش الشهيد المشار إليه بالفقرة الأولى اعتبارا من تاريخ الإصابة.

المادة الثالثة: يمنح كل من أصيب بشلل نصفي أو عجز كلي أو غير القادر على العمل أو المصاب الذي تجاوز السن 55 عاما بسبب أحداث ثورة 25 من يناير وأحداث ماسبيرو وشارع محمد محمود وأمام مجلس الوزراء والأحداث والأماكن التي أقرها المجلس القومي لرعاية أسر الشهداء والمصابين قبل إصدار هذا القرار معاشا استثنائيا مساويا للمعاش الممنوح للشهيد المنصوص عليه في المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 303 لعام 2011 المشار إليه وذلك كله وفقا لتقرير اللجنة الطبية المنوطة بذلك .

المادة الرابعة: يمنح كل من أصيب بعجز جزئي خلال أحداث ثورة 25 يناير وأحداث ماسبيرو وشارع محمد محمود وأمام مجلس الوزراء والأحداث والأماكن التي أقرها المجلس القومي لرعاية أسر الشهداء والمصابين قبل إصدار هذا القرار ولم يكن قد تسلم وظيفة أو عمل أو مشروعا صغيرا معاشا استثنائيا بحسب نسبة عجزه منسوبا للمعاش الممنوح للشهيد والتي تقرها اللجنة الطبية المنوطة بذلك ويجوز الجمع بين هذا المعاش وأي دخل آخر .

المادة الخامسة: يبدأ صرف المعاش الاستثنائي المنصوص عليه في المادتين الثالثة والرابعة من هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

المادة السادسة : على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار اعتبارًا من تاريخ صدوره.[22]

وتضمن الإعلان الدستوري بشكل توضيحي:

1. **"** تُعاد التحقيقات والمحاكمات في جرائم القتل والشروع في قتل وإصابة المتظاهرين وجرائم الإرهاب التي أُتكبت ضد الثوار بواسطة كل من تولى منصباً سياسياً أو تنفيذياً في ظل النظام السابق، وذلك وفقاً لقانون حماية الثورة وغيره من القوانين".

2. " الإعلانات الدستورية والقوانين والقرارات الصادرة عن رئيس الجمهورية منذ توليه السلطة في 30 يونيو 2012 وحتى نفاذ الدستور وانتخاب مجلس شعب جديد تكون نهائية ونافذة بذاتها غير قابلة للطعن عليها بأي طريقة وأمام أية جهة، كما لا يجوز التعرض بقراراته بوقف التنفيذ أو الإلغاء وتنقضي جميع الدعاوي المتعلقة بها والمنظورة أمام إي جهة قضائية ".
3. يُعين النائب العام من بين أعضاء السلطة القضائية بقرار من رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات.. ويسري هذا النص على من يشغل هذا المنصب الحالي بأثر فوري.
4. مد الفترة التأسيسية لإعداد مشروع الدستور لمدة شهرين.
5. " لا يجوز لإية جهة قضائية حل مجلس الشورى أو الجمعية التأسيسية ".
6. " لرئيس الجمهورية إذا قام خطر يهدد ثورة 25 يناير أو حياة الأمة أو الوحدة الوطنية أو سلامة الوطن أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء دورها ان يتخذ الإجراءات والتدابير الواجبة لمواجهة هذا الخطر النحو الذي ينظمه القانون".
7. أما المادة السابعة فتعلقت بنشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.[23]

وقد قامت عده مظاهرات معارضة و أخرى مؤيدة لهذه القرارات مما اضطر الرئيس لتعطيل بعض المواد الموجودة بهذا الإعلان.[24]

رابعاً: الإعلان الدستوري الصادر في 8 ديسمبر 2012 بإلغاء الإعلان الدستوري الصادر في 21 نوفمبر 2012 [25]

وفي 8 ديسمبر 2012 ، أصدر الرئيس السابق مرسي إعلاناً دستورياً جديداً قضى بإلغاء الدستوري الصادر في 22 نوفمبر مع اعتبار الآثار المترتبة عليه صحيحة، واشتمل الإعلان الجديد على خمس مواد كان أهمها **المادة الأولى التي ألغت الإعلان الدستوري السابق، والمادة الثالثة التي قررت انه في حالة عدم موافقة الناخبين على مشروع الدستور فان رئيس الجمهورية سيدعو لانتخاب جمعية تأسيسية جديدة** مكونة من مائة عضو يتم انتخابهم انتخاباً حراً مباشراً خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر، وتنجز خذه الجمعية أعمالها خلال فترة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ انتخابها. وأبقت **المادة الرابعة على مبدأ عدم جواز الطعن على الإعلانات الدستورية أمام أية جهة قضائية.**[26]

أصدر الرئيس مرسى قانون بمنح ضباط الجيش سلطة الضبطية القضائية) ونص القانون على الأتي: أن تتولي القوات المسلحة بالتنسيق مع أجهزة الشرطة حفظ الأمن حتى إقرار الدستور وانتهاء الانتخابات التشريعية، ويكون لضباط القوات المسلحة جميع سلطات الضبط القضائي ولهم استعمال القوة بالقدر اللازم لأداء واجبهم. والمحاضر المحررة بالضبطية القضائية تحال إلى القضاء العادي مع عدم الإخلال بالقضاء العسكري.

ردود الفعل علي القانون : انقسمت الآراء إلي: **فريق مؤيد** و يري أن توقيت إصدار هذا القانون مناسب خاصة في ظل الأزمة السياسية التي تعيشها مصر. **الفريق المعارض:** ويري أن هذا القانون بمثابة إعادة لقانون الطوارئ ولكن في زى عسكري بدلا من الزى الشرطي، و تنبع خطورة هذا القانون في أن الجيش دائما يطرح كحل للمشكلات الداخلية التي تعيشها الدولة و هو ما يؤثر علي وظيفته الرئيسية و هي حماية حدود الدولة و الدفاع عنها.[27]

وإليكم نص الإعلان الدستوري 8 ديسمبر 2012[28]

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 13 من فبراير سنة 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 30 من مارس سنة 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 11 من أغسطس سنة 2012 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 21 من نوفمبر سنة 2012، قرر:

المادة الأولي: يلغي الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 21 نوفمبر 2012 اعتبارا من اليوم ويبقي صحيحا ما ترتب على الإعلان من آثار.

المادة الثانية: في حالة ظهور دلائل أو قرائن جديدة تعاد التحقيقات في جرائم قتل والشروع في قتل وإصابة المتظاهرين وجرائم الإرهاب التي ارتكبت ضد المواطنين في المدة الواقعة ما بين يوم 25 يناير 2011 ويوم 30 يونيو 2012 وكان ارتكابها بسبب ثورة 25 يناير أو بمناسبتها أو متعلقا بها فإذا انتهت التحقيقات إلى توافر أدلة على ارتكاب الجرائم المذكورة أحالت النيابة العامة القضية إلى المحاكم المختصة قانونا ولو كان قد صدر فيها حكم نهائي بالبراءة أو برفض الطعن بالنقض المقام من النيابة العامة على حكم البراءة .

المادة الثالثة: في حالة عدم موافقة الناخبين على مشروع الدستور المحدد لاستفتاء الشعب عليه يوم السبت الموافق 15 من ديسمبر 2012 يدعو رئيس الجمهورية خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر لانتخاب جمعية تأسيسية جديدة مكونة من مائة عضو انتخابا حرا مباشر وتنجز هذه الجمعية أعمالها خلال فترة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ انتخابها ويدعو رئيس الجمهورية الناخبين للاستفتاء على مشروع الدستور المقدم من هذه الجمعية خلال مدة أقصاها ثلاثون يوما من تاريخ تسليمه إلى رئيس الجمهورية وفي جميع الأحوال تجري عملية الفرز وإعلان نتائج إي استفتاء

على الدستور باللجان الفرعية علانية فور انتهاء عملية التصويت على أن يعلق كشف بكل لجنة فرعية موقعا من رئيسها يشتمل على نتيجة الفرز.

المادة الرابعة: الإعلانات الدستورية بما فيها هذا الإعلان لا تقبل الطعن عليها أمام أية جهة قضائية وتنقضي الدعاوي المرفوعة بهذا الشأن أمام جميع المحاكم .

المادة الخامسة: ينشر هذا الإعلان الدستوري في الجريدة الرسمية ويعمل بع اعتبارا من تاريخ صدوره. [29]

وجاء أيضا:

قرار رئيس جمهورية مصر العربية بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 30 مارس عام 2011 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 11 أغسطس 2012 وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 21 نوفمبر 2011 وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بقانون رقم 46 عام 1972 وتعديلاته .

المادة الأولى: يعين السيد المستشار طلعت إبراهيم محمد عبد الله نائب عاما لمدة 4سنوات.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .[30]

مناقشة النتائج

نتائج البحث في صحف الدراسة (المصري اليوم – الأهالي - الأهرام)

1. عرضت جريدة **المصري اليوم** في مقاصدها الخاصة بالإعلان الدستوري 8 يوليو **بعودة مجلس الشعب** حيث حاولت تعرض كافة الآراء المؤيدة والمعارضة، ولكن مالت المصري اليوم للاتجاه المعارض الخاص بالإعلان الدستوري حيث جاءت مقاصد المعارضة بنسبة 63.3% ونسبة المقاصد المؤيدة بنسبة 12.97% بينما جاءت نسبة القصية المحايدة ب نسبة 22.53%.
2. بينما تميزت **المصري اليوم** في تناول ملفوظتها بالحدية ضد القرار باستخدام ألفاظ حادة وقصيرة ومن كلمة واحدة أو أكثر مثل (تعجب شديد – إهدار لسيادة القانون – استهانة بالدولة – لا سند قانوني – قراراً انتقامياً – لا يجوز دستورياً).
3. تميزت **جريدة المصري اليوم** عن جريدة الأهالي والأهرام بالمصادر التي استشهدت بها التي كانوا يبنون إستراتيجية الجريدة سواء بالرفض أو التأييد وذلك من خلال (المستشارين – نواب للمحكمة النقض – خبراء في

المجلس العسكري- فقهاء دستوريين - نائب رئيس مجلس الدولة- رئيس هيئة المفوضين بالمحكمة الدستورية ...الخ).

4. تميزت جريدة المصري اليوم **بالاستراتيجيات الدحض والرفض والتفنيد الناتجة من استراتيجيات توظيف الوجدان في الإقناع (حجية الاستشهادات)** حيث جاءت الاستشهادات الخاصة بالقرار سالف الذكر بمصادر متخصصة في مجال القانون والتشريع الدستوري (مصادر لا يستهان بها) حيث استخدموا الحجج والبراهين و الاستشهادات بالسند القانوني و التشريع الدستوري بالشرح والتفسير والتوضيح.

5. كما جاءت الجريدة **بالاستراتيجيات الدحض والرفض والتفنيد الناتجة من استراتيجيات توظيف الأمثلة في الإقناع (حجية)** حيث قامت بشرح وتفسير بنود الإعلان الدستوري كل بند على حدي بعرض المواد المقررة.

6. كما عرضت **جريدة المصري اليوم رد فعل الخطاب الرسمي مرة أخرى** من قبل **الرئيس مرسي بالتهديد** على من يعرقل العملية الديمقراطية نحو الإصلاح ، **ليست ضد الشعب بل إنها لصالحه،** ورد فعل القضاة من القرارات ورد فعل الشارع المصري المؤيد والمعارض.

7. **وتميزت جريدة المصري اليوم تميز ملحوظ** بانتهاء عرضها لهذا الإعلان من **قرارات مؤيدة ومعارضة** حيث جاءت بالاستشهاد **بنشر أرشيف المحكمة في عهد مبارك وهي ظروفه تتطابق مع قرارات مرسي.**

8. عرضت جريدة المصري اليوم مقاصدها الخاصة بالإعلان الدستوري **11 من أغسطس 2012** الخاص بإحالة المشير طنطاوي بحالة من الرضا والقبول اتجاه القرار.

9. **وجاءت** الجريدة **بالاستراتيجيات التراضي والتلاقي والاتفاق الناتجة من استراتيجيات توظيف الأمثلة في الإقناع (حجية) استراتيجيات توظيف الوجدان في الإقناع (حجية الاستشهادات)** بإنهاء دور القوات المسلحة ورجوع الجيش إلى سكناته . وانه إشارة تفاؤل بسير مرسي على خط الثورة، والقضاء على الثورة المضادة.

10. ولكن عرضت جريدة المصري اليوم الاستشهادات المعارضة من خلال إستراتيجية الدحض والرفض والتفنيد حيث سيطر الدكتور محمد مرسى على السلطة التشريعية والتنفيذية معاً، و أن هذا القرار يعد مبرراً شكلياً لأنه في كل الأحوال كان سيتم ذلك (رجوع الجيش إلى سكناته).

11. كما عرضت جريدة المصري اليوم مقاصد ردود الفعل المضادة لهذا القرار وجاء ذلك باستخدام **إستراتيجية الدحض والرفض والتفنيد** الناتجة من

استراتيجيات توظيف الأفكار في الإقناع (حجية الأفكار) و هي الخوف من أخونة الدستور وهذا سوف ينتج أخونة الدولة .

12. وفي هذا الاتجاه عرضت أيضا الجريدة فكرة التأييد (تأييد الرئيس) بتغيير القيادات العسكرية وإزاحة المجلس العسكري من الساحة ولكن هذا التأييد شريطة **يجب التخلص من الأخونة أيضاً مستشهدة بأنها** لا تقل خطراً عن العسكر.

13. وهيمنة جماعة الإخوان على أجهزة الدولة وذلك من خلال استخدام **استراتيجيات توظيف الوجدان في الإقناع (حجية الاستشهادات) بأنه رئيس لكل المصريين**.

14. تناولت جريدة المصري اليوم مقاصد قرارات الرئيس محمد مرسي بشأن إلغاء الإعلان الدستوري **22 نوفمبر** حيث حاولت تعرض كافة الآراء المؤيدة والمعارضة، ولكن مالت المصري اليوم للاتجاه المعارض بشدة الخاص بالإعلان الدستوري حيث جاءت مقاصد المعارضة **بنسبة 77.14%** ونسبة المقاصد المؤيدة **بنسبة 8.57%** بينما جاءت نسبة القصية المحايدة ب **نسبة 14.28%.**

15. بينما عرضت القضية باستخدام **ألفاظ حادة على الرئيس ذاته** وليس على القرارات ومنها اعتداء على سلطة القانون. يمنح لنفسه صلاحيات مطلقة ، كما وصفت الجريدة في مقاصدها بقرارات مرسي بأنها باطلة تستوجب المساءلة.

16. ولكن عرضت المصري اليوم **مصادر من الفقهاء الدستوريين المؤيدة** لهذه القارات مستشهدة بالسند القانوني الذي يعطي الحق لمرسي أن يطلق هذه القرارات.

17. **ومن جانب أخر عرضت المصري اليوم** ردود الفعل المؤيدة والمعارضة وردود الفعل الناتجة عن هذه القرارات ومنها ظهور **الآثار السياسية ومنها الآثار الإيجابية** وهي خلق وتعزيز التوجه الديمقراطي ، تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني ، الشرعية في القرارات. ومن جانب أخر، **عرضت الآثار السلبية الناتجة عن القرار** وهي التدخل الأجنبي في السياسات الوطنية ، تعزيز التبعية وسيطرة رأس المال الأجنبي ، عدم الاستقرار السياسي ، التفكك الوطني في مقابل التكامل الوطني ، تناقص الشرعية.

18. كما عرضت **المصري اليوم الآثار الاجتماعية الناتجة عن هذه القرارات وهي**: سوء توزيع الدخل ، انخفاض حاد في البورصة المصرية ، ظهور البلطجية وسوء الأخلاق في الشوارع ، الانفلات الأمني، بروز حركات

اجتماعية جديدة ومنها **حركة تمرد** بجانب الحركات المشاركة في ثورة 25 يناير (حركة 6 أبريل ، حركة كفاية ، حركة كلنا خالد سعيد...الخ).

19. وعرضت المصري اليوم **الإعلان الدستوري الصادر في 8 ديسمبر** بالشرح والتفسير أولاً ثم قامت بعرض وجهات النظر المؤيدة والمعارضة لهذا الإعلان بنسب قريبة نسبياً ، حيث جاءت الاستشهادات بين التوافق والرضا وبين عدم التوافق والنقد كما سبق.

20. ومن هنا استطاعت المصري اليوم بقدر الإمكان أن تكون جريدة محايدة تعرض وجه النظر المؤيدة والمعارضة من خلال مصادر ذات ثقة وذات خبرة ، حيث تستشهد هذه المصادر بالاستناد إلى القوانين والتشريعات والدقوانين والدساتير القريبة لمصر وهذا على الجانبين المؤيد والمعارض.

21. ومن جانب أخر عرضت **جريدة الأهالي** مقاصدها الخاصة بالإعلان الدستوري 8 يوليو ، حيث عرضت **وجه النظر المعارضة** فقط لهذا الإعلان .

22. باستخدام ألفاظا حادة ضد الرئيس من خلال مرسي لا يملك قرار إصدار إعلان دستوري في الأساس، كما حث الجريدة على عمل مظاهرات تحت شعار انه "انقلاباً دستورياً فاحشاً".

23. كما حرضت جريدة الأهالي بمحاكمة مرسي والفصل من الوظيفة والحبس مستشهدة بأنها عقوبة عدم تنفيذ حكم الدستورية قبل توليه والمطالبة من المجلس العسكري والدستورية العليا بدعوة الجنائية ضد مرسي.

24. كما حرضت أيضاً الجريدة بفض الشورى وانه لن يكون له بقاء في الدستور الجديد.

25. استعانت الجريدة بالمستشارين المعارضين للإعلان الدستوري 21 نوفمبر ووصفوا قرارات مرسي بالخبث والتمويه لتمرير الإعلان الدستوري الذي يحصن قراراته من الطعن.

26. تميزت **جريدة الأهالي** دون غيرها من الصحف الدراسة **بالاستراتيجيات الدحض والرفض والتفنيد الناتجة مناستراتيجيات توظيف الوجدان في الإقناع (حجية الاستشهادات) وإستراتيجية الكشف عن عدم الواقعية برفضها التام** لهذه القرارات وقالت نتيجة هذا القرار تمثل انهيارا لقانون الدولة، عدوانا غاشما علي القضاء ، تحطيم الشرعية، لا يجوز جمع السلطة التشريعية والتنفيذية في يد رئيس الجمهورية وهذا ناتج من **استراتيجيات توظيف الأفكار في الإقناع (حجية الأفكار)**

27. كما عرضت الجريدة كافة الآراء المعارضة سواه من القضاة والمستشارين وأعضاء الأحزاب، والحركات الاجتماعية.

28. بينما عرضت جريد الأهالي خوفها ورفضها أيضاً من **الإعلان الدستوري 8 ديسمبر**، وذلك من خلال نشر مقاصدها بالخوف من حكم مرسي، والهلع نتيجة للغلط السياسي الذي تعيش مصر داخل نتيجة للقرارات الإدارية.

29. وجاءت **استراتيجيات توظيف الأفكار في الإقناع (حجية الأفكار) من خلال أن** مرسي **يصر علي تقسيم الأمة المصرية إلى قسمين، ويجب** أن يكون رئيسا لجماعة الإخوان المسلمين ومعبرا عنها وليس رئيسا لمصر وكل المصريين .

30. ومن هنا استطاعت جريدة الأهالي بتقديم وجه نظرها الرافضة لحكم مرسي بأسلوب حاد والرفض على قراراته الناتجة من جماعة الأخوان باستخدام استراتجيات الرفض والتفنيد وإستراتيجية الكشف عن عدم الواقعية وذلك من خلال استخدام استراتيجيات توظيف الأفكار في الإقناع (حجية الأفكار). حيث جاء استنادها للاستشهادات ضعيفة وهزيلة حيث أنها قدمت الرفض من خلال الفكر والأيدلوجية (الذي تبناه الكتاب والمفكرين) وليس من خلال مصادر (المستشارين ورجال القانون والقضاة) الذين يتبنون حجج وبراهين لها سند من القوانين والتشريعات.

31. عرضت **جريدة الأهرام** في مقاصدها الخاصة بالإعلان الدستوري 8 يوليو **بعودة مجلس الشعب** حيث حاولت تعرض وجه نظر مرسي في المقام الأول بشرح وتفسير بنود القرار كما عرضت في مقاصدها كافة الآراء المؤيدة والمعارضة.

32. كما عرضت جريدة الأهرام أن الرئيس يحاول أن يمارس اختصاصاته كرئيس بمادة 33 من الإعلان الدستوري الصادر 2011.

33. وعرضت الأهرام في مقاصدها باستخدام ألفاظ محايدة غير حادة باستقلال القضاء واحترام الأحكام الصادرة قبل الانتخاب. كما تميزت الأهرام بعرض **نصوص القرارات بالشرح والتفسير والتحليل** وانه من حق الرئيس أن يصدر إعلانات دستورية حيث لا يوجد دستور تسير عليه البلاد. كما جاءت الاستشهادات بقوة من قبل **استراتيجيات توظيف الوجدان في الإقناع (حجية الاستشهادات) حيث** تأكيد سيادة الشعب واحترام الدستور وسيادة القانون من قبل الرئيس.

34. أكدت جريدة الأهرام بعدم الخوف من الإعلانات الدستورية حيث سوف يسقط أي إعلان دستوري فور الاستفتاء على دستور 2012 والسير به.

35. وعرضت جريدة الأهرام بكل حيادة ردود الأفعال المؤيدة والمعارضة لقرارات الرئيس من خلال استخدام الاستشهادات والأدلة والبراهين ولكن من خلال رصدها فقط ومن خلال **استراتيجيات توظيف الأفكار في الإقناع.**

36. كما عرضت رد فعل الخطاب الرسمي مرة أخرى من قبل الرئيس والقضاة والمستشارين والقوي الحزبية كما عرضت ردود فعل دولية متباينة.

37. ومن جانب أخر بدأت الأهرام مقاصدها الخاصة بالإعلان الدستوري 22 نوفمبر بطرح سؤال لماذا أصدر الرئيس إعلانا جديداً وكان الرد عليه بالشرح والتفسير لبنود الإعلان .

38. بينما قدمت الأهرام حالة الانقسام المتباينة بين القوي السياسية في الإعلان الدستوري 8 ديسمبر. وقدمته على أنه نوع من الترضية الجزئية لتهدئة الرأي العام المصري والعالمي الناقض للدستور 22 نوفمبر. بينما عرضت ايضا انه يحقق مصلحة جماعة الإخوان المسلمين في كتابة الدستور بعد القضاء علي السلطة القضائية في مصر.

39. ومن هنا نستطيع أن نقول أن جريدة الأهرام فقدت أهم وظائفها القومية أنها جريدة قومية تتحدث باسم الرئيس وتؤيد قراراته ، ولكنها حاولت قدر المستطاع أن تكون جريدة محايدة تقدم الرأي المؤيد والمعارض من قبل القضاة والمستشرين والكتاب والمفكرين والقوة السياسية سواء المعارضة والمخالفة دون تحليل وتفسير لهذه الاتجاهات سواء المؤيدة أو المعارضة حيث حاولت جريدة الأهرام أن تكون موضوعية وحيادية بشكل كبير.

المراجع التي تم الاستعانة بها

1 رجب سيد رجب ، الجمعية التأسيسية لوضع الدستور – دراسة مقارنة مهمة ، مجلة "الديمقراطية، مؤسسة الأهرام، 28 فبراير 2012.

2 دستور بالغلبة: نظرة مقارنة بين دستور 2012 ومشروع دستور 2014 في مصر ، وحدة تحليل السياسات 15-يناير 2014.

3 هاجر مدقن ، المقاربة التداولية: المصطلح والمنهج ، جامعة قاصدي مرباح: ورقلة، قسم اللغة والأدب العربي ، الملتقى الدولي الأول في المصطلح النقدي يومي 9 ، 10 مارس 2011. متواجد في موقع: http://www.pdffactory.com

4 هاجر مدقن ، التحليل التداولي: الأفق النظري والإجراء التطبيقي في الجهود التعريفية العربية ، جامعة قاصدي مرباح: ورقلة، قسم اللغة والأدب العربي ، 2010.

5 ثناء محمد أحمد سالم، استراتيجيات البنية الإقناعية وأبعادها التداولية في رسائل المنصور والنفس الزكية ، مجلة فيلولوجي – سلسلة في الدراسات الأدبية واللغوية – علمية محكمة – جامعة عين شمس : كلية الألسن العدد 51 ، يناير 2009.

6 قدري علمية، التداولية وصيغ الخطاب من اللغة إلى الفعل التواصلي، جامعة قسنطينة ، الملتقى الدولي الخامس "السيمياء والنص الأدبي" ، مايو 2009. متواجد في موقع: http://www.googleshoular.com

7 سلام أحمد عبده ، الخطاب الصحفي الانتخابي لأحزاب المعارضة: دراسة تحليلية بالتطبيق على انتخابات مجلس الشعب لعام 2000، المجلة المصيرية لبحوث الرأي العام (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، قسم الصحافة) المجلد الثاني: العدد الرابع، أكتوبر/ ديسمبر ، 2001، ص 77- 141

8 عزة أحمد علي أبو العز، **أطر معالجة قضايا الإصلاح السياسي العربي في خطاب المجلات العامة المصرية والأمريكية وأثرها في تشكيل اتجاهات الصفوة المصرية: دراسة تحليلية وميدانية خلال عامي 2004-2005م** ، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة: كلية الإعلام ، قسم صحافة، 2012.

9 آية كمال محمد عرفات نبهان، **المعالجة الصحفية لقضايا الإصلاح السياسي في مصر: دراسة تطبيقية على تغطية الصحف المصرية لانتخابات رئاسة الجمهورية ومجلس الشعب عام 2005**، رسالة ماجستير، جامعة حلوان: كلية الآداب، قسم الإعلام ، 2009.

10 Patricia Moy & Dietram A.Scheufele, **Media Effects on Political and Social Trust**, Journalism and mass communication quarterly, Vol.77, No.4, 2000.

11 نها أنور سليمان رضوان ، **دور وسائل الإعلام العربية في تكوين معارف الصفوة المصرية واتجاهاتها نحو السياسة الأمريكية بشأن قضايا الإصلاح في المنطقة العربية**، رسالة دكتوراه ، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، قسم العلاقات العامة والإعلان، 2009.

12 أشرف محمد ساعدي علي، **تطور دلالة الألفاظ في الشعر العربي السياسي المعاصر من 1950** –1990، ماجستير غير منشورة (جامعة القاهرة : كلية دار العلوم ، قسم علم اللغة والدراسات السامية والشرقية) 2006، ص 50.

13 محاضرات الأستاذة دندوقة ، **تحليل الخطاب، لسانيات النص والتداولية**، د س ، منشور على الموقع الالكتروني www.allshref.com

14 الهيئة العامة للاستعلامات ، على الرابط http://www.sis.gov.eg

15 المرجع السابق.

16 الهيئة العامة للاستعلامات ، على الرابط http://www.sis.gov.eg

17 أية الله الحسيني ، **الوسط: من حق الرئيس إبطال الإعلان الدستوري بعد حلفه اليمين** ، موقع مصراوي http://www.masrawy.com ، 30 يونيو 2012.

18 الهيئة العامة للاستعلامات ، على الرابط http://www.sis.gov.eg

19 الهيئة العامة للاستعلامات ، على الرابط http://www.sis.gov.eg

20 الهيئة العامة للاستعلامات ، على الرابط http://www.sis.gov.eg

21 الرئيس يصدر **قانون حماية الثورة .. نيابة ومحاكم لجرائم قتل المتظاهرين** ، جريدة الأهرام ، 23 نوفمبر 2012.

22 نص الإعلان الدستوري في جريدة اليوم السابع ، 12 أغسطس 2012.

23 الرئيس يصدر **قانون حماية الثورة .. نيابة ومحاكم لجرائم قتل المتظاهرين** ، جريدة الأهرام ، 23 نوفمبر 2012.

24 نورا فخري ، **فقهاء وقانونيون: الرئيس القادم يملك حق إلغاء الإعلان الدستوري المكمل** ، الموقع الإلكتروني لليوم السابع http://www.youm7.com ، 24 يونيو 2012.

25 تقرير حول أداء الرئيس محمد مرسي و الحكومة" الفترة من 1 و حتى 10 ديسمبر2012 ، بصدر عن وحدة الدراسات و البحوث البرلمانية التابعة للمعهد المصري الديمقراطي ، كل عشرة أيام

برصد فىها أداء الرئيس و الحكومة في المجالات المختلفة و بقدم ذلك في صورة تحليلية و موضوعية ، بهدف اطلاع الرأي العام علي أداء رئيسها المنتخب و حكومتها.

26 نص الإعلان الدستوري في جريدة اليوم السابع ، 12 أغسطس 2012.

27 المرجع السابق.

28 نص الإعلان الدستوري في جريدة اليوم المصري اليوم، 10 أغسطس 2012.

29 المرجع السابق.

30 نص الإعلان الدستوري في جريدة اليوم السابع ، 12 أغسطس 2012.